من المسلمين وهذا اخبار صحيح لا يدخله النسخ ولا نص على عدم قبول توبته
فان الايات التي يستدل بها لهذا الظاهر على عدم قبول ايمانه قابلة
للتاويل على وجه لا ينافي قبول ايمانه كما اولها بعض الشافعيين ثم
ان هذا الكلام لما كان مما تتردد النفس في امره بين ايمان يرجى
وكفر اعتقادي كفرعون وعناده في النفوس تمنع عليه القاصرون
والمتعوفة فما كاره فلا حاجة الى تلك المبالغة فانه لا مبالغة له
رضي الله عنه في ذلك كما يقول في آخر هذا الفص هذا هو الظاهر
الذي ورد به القرآن ثم انا نقول بعد ذلك والامر فيه الى الله كما تقدم
في نفوس عامة الخلق من كثير ما هم بعض في ذلك يستندون اليه
فكان موسى عليه السلام كما قالت امرأة فرعون قرة عين لي
ولك عسى أن ينفعنا وكذلك وقع فانا اتبنا به عليه السلام
وان كانا ما شعرا بانه هو الذي يكون على يديه هلاك
ملك فرعون ولا عصمه الله فرعون اصبح فؤاد ام موسى فارغا
من الهم الذي كان قد اصابها ثم ان من جملة الاختصاصات
والنعم التي كان الله في حق موسى وامه ان الله حرم عليه المراضع
حتى اقبل على ثدي امه فارضعته ليأكل الله مستور تحريمها
به كذلك اي كما حرم الله عليه المراضع حتى اقبل على ثدي امه كذلك حرم
عليه الشرايع التي نسخت بشريعته عليه حتى اقبل على الاصل الذي
منه جاء كما قال تعالى لكل جعلنا منكم شرعة اي طريقا ومنهاجا فالشرعة
بالطريق والمنهاج ايضا هو الطريق الذي عنه الوقوف يصير منهاجا فيشبه
الكلمتين احدهما منها والاخرى جاء فيمكن ان يفهم من يفهم ليس
الا شارع المعنى الذي ذكرته وفهم هذا المعنى لا يتوقف على قراءة
بعض القراء جاءنا بالمد ولهذا قال الى ربك الطريق جاء
فكان هذا القول اشارة الى الاصل الذي منه جاء الى هذا العالم
وليس الا الحق فهو اي الاصل الذي منه جاء هو عنده اي
ما يتغذى منه كما ان فرخ النسج لا يتغذى الا من اصله
ولما اشار الى ان شريعته نسخت اكثر شرايع الانبياء ذلك

النسخ

النسخ لا يكون الا بتحليل ما كان حراما او بتحريم ما كان حلالا اشار اليه
بقوله فما كان حراما في شرع يكون حلالا في شرع اخر وبالعكس يعني
في الصورة الاخرى فقوله يكون حلالا يعني حين حكم ان ما كان حراما يكون
بعينه حلالا انما هو في الصورة ولكن في نفس الامر هو ليس الذي
هو حلالا آخر اعني ما مضى وكان حراما لانه الامر اي امر الوجود
خلق جديد ولا تكرار في التجلي الوجودي مع ان ذات خليف
مع الدهور والاعوام فليس احدهما عين الاخر مثلا ولهذا اي
لان الامر خلق جديد لم يشكل على ان الاتحاد بينهما انما هو بحسب
الصورة لا بحسب الامر فكيف اسر سبحانه عن هذا اي عن عدم
تغذية الام اصلا في حق موسى بتحريم المراضع فامه على الحقيقة
ما ارضعته وان لم تلده لانه ولدته ولم ترضعه وهذا بحسب
الغرض والتقدير لانه ما ارضعته الام ولهذا ما علمنا
ام الولد من ارضعه لانه ولدته فان ام الولادة حكم لنسب على
حكم الامانة فتكون فيها وتتغذى بدم طمثها من غير ارادة لها
في ذلك حتى لا يكون لها عليه امتنان فانها تتغذى الا بما اي لو لم تتغذ
ولم يخرج عنها ذلك الدم لاهلكها ولانه ترضعها فللجنين المنة
على امه فيكون تغذي بذلك الدم فوقاها بنفسه من الضرر الذي
كانت تجده لو امتنعت من ذلك الدم عندها ولا يخرج ولا يتغذى
به جنينها والمرضعة ليست كذلك فانها قصدت بارضاعه
صورة وابقاءه لجعل امر ذلك لموسى في ام ولادته فلم يكن لامه
على فضل الام ولادته لغير عينها ايضا بتربيته وتشاهد
انتشاءه في حجرها ولا تحزن بنجاته منها مع ما ثبوت غم التالوت
انشاءه الى المظلة الطبيعية والنجاة منها انما يكون بالعلم ولذلك
قال فخرقها على الطبيعة بما اعطاه اسم من انعم الالهي وان لم
يخرج عنها فان الخلاص منها بالكلية لا يتيسر في هذه النشاة وفتنا
فتونا انما رجع الى قوله وفتناه اي اختبرناه في مواطن كثيرة
ليتحقق في نفسه صبره على ما ابتلاه الله به فاول ما ابتلاه الله